

## قرار المؤتمر الوطني العام رقم (25) لسنة 2016 م بشأن قبول استقالة اعتبارية

### المؤتمر الوطني العام

#### بعد الاطلاع على :

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 / 08 / 2011 م. وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي رقم (236) المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 23 / ربيع الآخر / 1437 هـ. الموافق 02/فبراير/2016 م.

#### أصدر القرار الآتي :

##### المادة (1)

تقبل استقالة السيد / عبد الرحمن خليفة الشاطر اعتبارياً من عضوية المؤتمر الوطني العام.

##### المادة (2)

على المفوضية العليا للانتخابات موافاة المؤتمر بمن يحل محله طبقاً للتشريعات النافذة بالخصوص.

##### المادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ انقطاع المعنى، وينشر بالجريدة الرسمية، وفي وسائل الإعلام المتاحة ويلغى ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

### المؤتمر الوطني العام

صدر في طرابلس:

بتاريخ: 23/ ربيع الآخر/1437 هـ.

الموافق: 02/ فبراير/2016 م.